الأمم المتحدة A

Distr.
LIMITED

A/54/L.74
17 December 1999
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة

الدورة الرابعة والخمسون
البند ٢٠ من جدول الأعمال

تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية والمساعدة الغوثية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الكوارث، بما في ذلك المساعدة الاقتصادية الخاصة

جنوب أفريقيا، الصين، غيانا، كوبا، المكسيك، الهند: مشروع قرار

التعاون الدولي بشأن تقديم المساعدة الإنسانية في ميدان الكوارث الطبيعة والانتقال من الإغاثة إلى التنمية

إن الجمعية العامة،

إذ تعيد تأكيد قراريها ١٨٢/٤٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩١، الذي يتضمن مرفقه المبادئ التوجيهية لتعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها منظومة الأمم المتحدة في حالات الطوارئ، و ١٢/٥٢ باء المؤرخ ١٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧، وإذ تشير إلى الاستنتاجات المتفق عليها ١٩٩٩/١[١] للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، والتي تناولت موضوع "التعاون الدولي وتنسيق الاستجابات لحالات الطوارئ الإنسانية، ولا سيما في مرحلة الانتقال من الإغاثة إلى الإنعاش والتعمير والتنمية"، وإلى قرار المجلس ٦٣/١٩٩٩ المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٩،

وإذ تحيط علما مع التقدير بتقرير الأمين العام بشأن تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ[٢]، ولا سيما في سياق الانتقال من الإغاثة إلى الانعاش والتعمير والتنمية،

---

(١) انظر A/54/3 و Add.1، الفصل السادس، الفقرة ٥.

(٢) A/54/154-E/1999/94 و Add.1.

وإذ تعترف بأهمية توخي مبادئ الحياد والإنسانية والنزاهة في تقديم المساعدة،

وإذ تؤكد أن الدولة المتضررة هي التي يقع عليها في المقام الأول مسؤولية الشروع في المساعدة الإنسانية وتنظيمها وتنسيقها وتنفيذها داخل أراضيها، وتيسير عمل المنظمات الإنسانية للتخفيف من آثار الكوارث الطبيعية،

١ - تعرب عن بالغ القلق لتزايد عدد ونطاق الكوارث الطبيعية مما يتسبب في خسائر جسيمة في الأرواح والممتلكات في جميع أنحاء العالم، ولا سيما في المجتمعات الضعيفة التي تفتقر إلى القدرات الكافية للتخفيف بصورة فعالة من الآثار الاجتماعية والاقتصادية والبيئية السلبية الطويلة الأجل للكوارث الطبيعية؛

٢ - تؤكد أن توفير المساعدة الإنسانية في حالات الكوارث الطبيعية ينبغي أن يتم وفقا للمبادئ التوجيهية الواردة في مرفق قرار الجمعية العامة ١٨٢/٤٦ مع إيلائها الاحترام الواجب، وينبغي تحديدها على أساس البُعد الإنساني والاحتياجات الإنسانية الناشئة عن كل كارثة طبيعية بعينها؛

٣ - تطلب من الدول الأعضاء أن تقوم، حسب الاقتضاء، باعتماد ومواصلة التنفيذ الفعال للتشريعات الضرورية وغيرها من التدابير الملائمة للتخفيف من آثار الكوارث الطبيعية، عن طريق العمل، في جملة أمور، على اتقاء الكوارث، بسبل من قبيل تنظيم المباني، علاوة على التأهب للكوارث وبناء القدرات في مجال التصدي لها، وتطلب من المجتمع الدولي، في هذا السياق، أن يواصل تقديم المساعدة إلى البلدان النامية، حسب الاقتضاء؛

٤ - تشدد على ضرورة تعزيز الجهود المبذولة على جميع المستويات، بما في ذلك على الصعيد الداخلي، لتحسين الوعي بالكوارث الطبيعية وسبل اتقائها، والاستعداد لها، ونظم الإنذار المبكر المتعلقة بها، علاوة على تعزيز التعاون الدولي في مجال الاستجابة لحالات الطوارئ والانتقال بها من مرحلة الإغاثة إلى التعمير والإنعاش والتنمية، مع مراعاة الأثر السلبي العام للكوارث الطبيعية، والاحتياجات الإنسانية الناشئة عنها، والطلبات المقدمة من البلدان المتضررة، حسب الاقتضاء؛

٥ - تشجع الاضطلاع بمزيد من الجهود من جانب وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ، وأعضاء اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، وغيرهم من أعضاء منظومة الأمم المتحدة، من أجل تعزيز الاستعداد للكوارث الطبيعية على كل من الصعيد الدولي والإقليمي والوطني، وتعزيز تعبئة وتنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها منظومة الأمم المتحدة في ميدان الكوارث الطبيعية وذلك بسبل من بينها النشر الفعال في جميع مناطق العالم لأفرقة الأمم المتحدة لتقييم الكوارث والتنسيق المتعلق بها، والتوسع في قائمة المشتركين في هذه الأفرقة بحيث تشمل، حسب الاقتضاء، مزيدا من

الممثلين من بلدان أفريقيا، وآسيا، وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، مع مراعاة أن تتحمل البلدان المشاركة تمويل تكاليف هؤلاء الممثلين؛

٦ - تشجع أيضا الاضطلاع بمزيد من الجهود من جانب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لتعزيز الأنشطة التنفيذية وبناء القدرات في مجال التخفيف من أثر الكوارث الطبيعية، واتقائها، والتأهب لها، مع إيلاء الاعتبار الواجب للاستراتيجية الشاملة الجاري إعدادها والرامية إلى تحقيق أقصى قدر من التعاون الدولي في ميدان الكوارث الطبيعية؛

٧ - تدعو مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية التابع للأمانة العامة للأمم المتحدة والمنظمات الأخرى المعنية، آخذة في الاعتبار على النحو الواجب الاستراتيجية الشاملة الجاري إعدادها لتحقيق أقصى قدر من التعاون الدولي في ميدان الكوارث الطبيعية، إلى تعزيز دعمها لأفرقة الأمم المتحدة لإدارة الكوارث، والتي يجري إيفادها بناء على طلب الحكومات المضيفة ويقوم بتوجيهها منسق الأمم المتحدة المقيم؛

٨ - تشير إلى نظر مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية في مسألة الكوارث الطبيعية، على النحو الوارد في تقرير المؤتمر[٣]، المعقود في فيينا، في الفترة من ١٩ إلى ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٩، وتشجع زيادة استخدام التكنولوجيات الفضائية في اتقاء الكوارث الطبيعية والتخفيف من آثارها وإدارتها، وتلاحظ في هذا الصدد إنشاء الشبكة العالمية للمعلومات المتعلقة بالكوارث؛

٩ - تحيط علما باتفاقية تامبيري بشأن توفير موارد الاتصالات السلكية واللاسلكية لأغراض التخفيف من أثر الكوارث ولعمليات الإغاثة، التي اعتمدت في تامبيري، فنلندا، في ١٨ حزيران/يونيه ١٩٩٨، وتشجع الدول التي لم توقع عليها أن تنظر في القيام بذلك؛

١٠ - ترحب بالجهود الابتكارية المبذولة للربط بين مختلف مراحل المساعدة الدولية المقدمة بدءا من مرحلة الإغاثة إلى مرحلة الإنعاش من قبيل بعثة الاستجابة للكوارث والإنعاش المشتركة بين مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة ومنظمة الصحة العالمية ومنظمة الصحة للبلدان الأمريكية التي تم الاضطلاع بها في كافة البلدان المتضررة من إعصار ميتش، وتؤكد ضرورة التقييم والمتابعة الكافيين لهذه النُهج لغرض زيادة تطويرها وتطبيقها في حالات الكوارث الأخرى؛

---

(٣) A/CONF.184/6.

١١ - تشجع الحكومات، وخاصة عن طريق ما لديها من وكالات للتصدي للكوارث، والمؤسسات المعنية التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، والمنظمات غير الحكومية، على مواصلة التعاون المناسب مع الأمين العام ووكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية وتنسيق الإغاثة في حالات الطوارئ بغية تحقيق أقصى فعالية للاستجابة الدولية للكوارث الطبيعية التي تقوم، في جملة أمور، على الاحتياجات الإنسانية بدءا من مرحلة الإغاثة ووصولا إلى مرحلة التنمية؛

١٢ - تشير، في هذا الصدد، إلى أنها طلبت إلى الأمين العام أن يلتمس المدخلات اللازمة لزيادة استكمال وتعميم قوائم منظمات الحماية المدنية والاستجابة في حالات الطوارئ على جميع المستويات، مع توفير قوائم مستكملة للموارد المتاحة، من أجل توفير المساعدة في حالات الكوارث الطبيعية، علاوة على توفير المعلومات، بما في ذلك الكتيبات، التي يسترشد بها التعاون الدولي في الاستجابة لحالات الكوارث الطبيعية؛

١٣ - تشدد على ضرورة بذل جهود خاصة في مجال التعاون الدولي لغرض زيادة تعزيز وتوسيع نطاق استخدام القدرات الوطنية والمحلية، والقدرات الإقليمية ودون الإقليمية للبلدان النامية، حسب الاقتضاء، في مجال التأهب للكوارث والتصدي لها، والتي يمكن إتاحتها في أماكن أكثر قربا من موقع الكارثة، وبصورة أكثر فعالية، وبتكلفة أقل؛

١٤ - تلاحظ أن مرحلة الانتقال التي تلي وقوع الكوارث الطبيعية تكون في أحيان كثيرة مرحلة مطولة إلى حد كبير ويشوبها عدد من الثغرات، وأن على الحكومات أن تقوم مع وكالات الإغاثة، حسب الاقتضاء، لدى التخطيط لتلبية الاحتياجات العاجلة، بوضع هذه الاحتياجات في منظور التنمية المستدامة حيثما كان هذا النهج ممكنا؛

١٥ - تشدد على ضرورة مواصلة توفير الأموال الكافية والإفراج عن الأموال سريعا من أجل الكوارث الطبيعية بغية الإسهام في عملية إنعاش شاملة في أقصر وقت ممكن؛

١٦ - تشدد أيضا، في هذا الصدد، على أن المساهمات التي تقدم من أجل المساعدة الإنسانية في حالات الكوارث الطبيعية ينبغي توفيرها بطريقة لا يكون من شأنها المساس بالموارد التي يتم توفيرها للتعاون الدولي من أجل التنمية أو من أجل حالات الطوارئ الإنسانية المعقدة؛

١٧ - تكرر طلبها الى الأمين العام الوارد في القرار ٥٤/٩٥، المؤرخ ٨ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩، أن يقدم الى الجمعية العامة، في أوائل عام ٢٠٠٠، اقتراحات محددة من أجل تحسين أداء واستخدام الصندوق المركزي الدائر لحالات الطوارئ، وفي هذا الصدد، تدعو الأمين العام الى النظر في زيادة الاستخدام الفعال للصندوق من أجل الاستجابة لحالات الكوارث بصورة ملائمة وفي الموعد المناسب؛

١٨ - تدعو الأمين العام إلى زيادة النظر في السبل الابتكارية من أجل التصدي للكوارث الطبيعية بصورة ملائمة وفي الوقت المناسب، بما في ذلك عن طريق تعبئة المزيد من الموارد من القطاع الخاص؛

١٩ - تدعو المجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى القيام، في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٠، في سياق متابعة استنتاجاته المتفق عليها ١٩٩١/١[١]، بالنظر في سبل زيادة تعزيز فعالية التعاون والتنسيق الدوليين فيما يتعلق بتوفير المساعدة الإنسانية بصورة ملائمة وفي الموعد المناسب استجابة للكوارث الطبيعية؛

٢٠ - تدعو الأمين العام إلى مواصلة النظر في الآليات الابتكارية لتحسين الاستجابة الدولية للكوارث الطبيعية وحالات الطوارئ الأخرى عن طريق القيام، في جملة أمور، بمعالجة أي اختلالات جغرافية أو قطاعية في هذه الاستجابات حيثما وجدت، علاوة على زيادة الاستخدام الفعال للوكالات الوطنية للاستجابة لحالات الطوارئ، آخذا في الاعتبار ميزاتها النسبية وتخصصاتها، وكذلك الترتيبات الإقليمية، وأن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والخمسين تقريرا في إطار البند المعنون "تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية والمساعدة الغوثية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الكوارث، بما في ذلك المساعدة الاقتصادية الخاصة"، لغرض القيام، في جملة أمور، بالمساهمة في التقرير الشامل بشأن تنفيذ الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث، التي ستقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والخمسين في إطار البند المعنون "البيئة والتنمية المستدامة".

- - - - -